بنك البلاد
BANK ALBILAD

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: اتفاقية تحويل رواتب موظفي الجهات الحكومية المرفقات: ١.

قرار الهيئة الشرعية ر قم (٧٩/أ)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في جلستها الخامسة بعد الثلاثمائة، المنعقدة يوم الأربعاء ١٤٢٧/٠٢/١٥هـ الموافق ٢٠٠٦/٠٣/١٥م، في المبنى الرئيس للبنك بالرياض، قد اطلعت على **اتفاقية تحويل رواتب الجهات الحكومية** المرفوعة من المجموعة البنكية للأفراد.

وبعد المداولة والمناقشة ودراسة الاتفاقية، وإجراء التعديلات اللازمة عليها قررت الهيئة إجازتها وفق الصيغة المرفقة بالقرار والموقعة من الهيئة.

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضواً)

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضواً)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضواً وأميناً)

ص.ب P.O. Box 140
الرياض Riyadh 11411
المملكة العربية السعودية KSA
هاتف Phone (+966 1) 479 8888
فاكس Fax (+966 1) 479 8898
www.bankalbilad.com.sa

إنه في يوم / / ١٤ هـ الموافق / / ٢٠٠م قد تم الاتفاق بين كل من:
الطرف الأول
الجهة الحكومية ( ) وعنوانها ( )
ويمثلها في التوقيع على هذا الاتفاق: سعادة/ ويشار إليها فيما بعد (بالجهة الحكومية).

الطرف الثاني:
بنك البلاد وعنوانه حي الملز ـ الرياض، وعنوانها البريدي ص.ب ١٤٠ الرياض ١١٤١١ هاتف:٤٧٩٨٨٨٨، فاكس: ٤٧٩٨٨٩٨ ويمثله في التوقيع على هذا الاتفاق:
ويشار اليه فيما بعد (بالبنك).

مقدمة:
بناء على رغبة الجهة الحكومية في الاستعانة بالبنك ليقدم له خدمة مصرفية تتمثل في تحويل الرواتب الشهرية والمستحقات الأخرى لمنسوبيه بالإيداع المباشر في حساباتهم الجارية لديه، وتحويل الرواتب الشهرية والمستحقات الأخرى لمنسوبيه، الذين لديهم حسابات جاريه لدى البنوك المحلية الأخرى عبر النظام السعودي للتحويلات المالية السريعة (سريع) بدلا من صرفها عن طريق الشيكات وذلك تطبيقا للقواعد العامة والإجراءات التنفيذية لتحويل رواتب موظفي الدولة عبر (سريع) الصادرة بموجب تعميم معالي وزير المالية رقم وتاريخ / / ١٤١٩هـ ، والحاقا للقواعد التنفيذية لصرف رواتب موظفي الدولة بواسطة البنوك المحلية الصادرة بقرار معالي وزير المالية والاقتصاد الوطني رقم ١١/ح/١٣٥١ وتاريخ ١٤٠٥/٥/١٦هـ المعمم برقم ١٢/١٩٣٦ وتاريخ ١٤٠٥/٦/١٦هـ والتعاميم المفسرة والمكملة له، وبناء على موافقة مؤسسة النقد العربي السعودي على إبرام اتفاق مع الطرف الثاني لصرف الرواتب بموجب خطابها رقم وتاريخ / / ١٤ هـ ويشار إلى خطاب المؤسسة الخاص بالموافقة على بدء التعامل مع بنك معين فقد تم الاتفاق بين الطرفين على مايلي:

المادة الأولى: التزامات البنك
١ـ فتح حسابين جاريين باسم الجهة الحكومية طبقا لشروط وقواعد فتح الحسابات الجارية للوزارات والمصالح الحكومية والمؤسسات العامة الصادرة من مؤسسة النقد العربي السعودي أحدهما لتحويل رواتب الموظفين، والآخر لتحويل مستحقات الموظفين الأخرى الجماعية خلاف الرواتب، مثل: مكافآت خارج الدوام، والانتداب، وغيرها التي تصرف بطريقة جماعية (بشيك واحد).
٢ـ موافاة الجهة الحكومية ببيانات تفصيلية آليه عن حركة الحساب عن طريق شاشات طرفية، أو أقراص مرنة، أو بالأسلوب الذي يخدم أغراض المطابقة مع السجلات لديها، وذلك مرة واحدة شهريا على الاقل وعند الطلب.
٣ـ تحويل رواتب الموظفين الشهرية إلى حساباتهم الجارية المفتوحة لدى البنك، أو لدى البنوك المحلية الأخرى، طبقا للبيانات المقدمة من الجهة الحكومية.
٤ـ لا يتقاضى البنك أي عمولات أو مصاريف بنكية على الخدمة المقدمة بموجب هذا الاتفاق من الجهة الحكومية أو من الموظفين ، ولا يلزم الموظفين بحد أدنى للرصيد. (تعميم مؤسسة النقد رقم أ م/١٤٢هـ بتاريخ ١٤١٧/٢/١٨هـ)
٥ـ تتمتع الحسابات الجارية المفتوحة للموظفين طبقاً لهذا الاتفاق بكافة المزايا التي تتمتع بها الحسابات الجارية الأخرى لدى البنوك، بما في ذلك الاستفادة من خدمات الشبكة السعودية للصراف الآلي ونقاط البيع.
٦ـ يسلم البنك لكل موظف له حساب جار لدى البنك بطاقة صراف آلي من غير مقابل، وتجدد عند انتهاء مدتها من غير مقابل، وفي حالة تلفها أو فقدها يسلم الموظف بطاقة بديله.
٧ـ يكون قيد الرواتب في حسابات الموظفين في اليوم الخامس والعشرين من الشهر الهجري، إلا في الأحوال التالية:
أ ـ اذا صادف يوم الخامس والعشرين يوم جمعة فيتم القيد في اليوم السادس والعشرين.
ب ـ آخر شهر في السنة المالية يتم صرف الرواتب طبقا لتعليمات إقفال حسابات السنة المالية المختصة التي تصدرها وزارة المالية والاقتصاد الوطني في نهاية كل سنة مالية.
ج ـ يتم صرف رواتب شهر رمضان المبارك من كل عام مع بداية يوم العشرين من الشهر المذكور.
٨ـ تزويد الجهة الحكومية بأسماء واستحقاقات الموظفين الذين لايتم قيد مستحقاتهم في حساباتهم لأي سبب، سواء لديهم أو لدى البنوك الأخرى، في موعد أقصاه يومين من تاريخ الاستحقاق، وتتولى الجهة الحكومية إصدار شيكات مسحوبة على الحساب الإجمالي للرواتب بتلك المستحقات لأمر المستفدين.
٩ـ تزويد الجهة الحكومية في موعد لا يتجاوز اليوم الخامس لتاريخ التحويل بالآتي:
❖ مايفيد قيد المبالغ المودعة في الحسابات المفتوحة لديهم والمبالغ التي لم تقيد منها لأي سبب.
❖ ما يفيد تحويل إجمالي المبالغ الخاصة بالموظفين لدى البنوك الاخرى والمبالغ المعادة منها.